كلية الحقوق

النظام القانوني
لتراخيص الأنشطة النووية والإشعاعية
والإجراءات الإدارية الوقائية
(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور في الحقوق

إعداد

خالد عبد العزيز عبد الله الجمال

لجنة المناقشة والحكم

أ.د. صلاح الدين فوزي محمد	أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة	رئيساً ومشرفاً
أ.د. طارق فتح الله خضر	أستاذ ورئيس قسم القانون العام أكاديمية الشرطة (محافظ دمياط الأسبق)	عضواً
أ.د. شريف يوسف خاطر	أستاذ القانون العام عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة	عضواً

1436هـ / 2015م

٧/١٠٤٣
٣٦٤
قام الرسالة

كلية الحقوق

النظام القانوني
لتراخيص الأنشطة النووية والإشعاعية
والإجراءات الإدارية الوقائية
(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور في الحقوق

إعداد

خالد عبد العزيز عبد الله الجمال

لجنة المناقشة والحكم

أ.د. صلاح الدين فوزي محمد	أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة	رئيساً ومشرفاً
أ.د. طارق فتح الله خضر	أستاذ ورئيس قسم القانون العام أكاديمية الشرطة (محافظ دمياط الأسبق)	عضواً
أ.د. شريف يوسف خاطر	أستاذ القانون العام عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة	عضواً

١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

T07-01373

بسم الله الرحمن الرحيم

(ومَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٦١﴾)

صدق الله العظيم

سورة يونس الآية (٦١)

إهـــــداء

إلى والدتي

أطال الله في عمرها محبةً واحتراماً وتقديراً..

إلى روح والدي

من شد أزري، غفر الله له، ورحمه، وأسكنه فسيح جناته..

إلى زوجتي المخلصة

رفيقة الدرب، التي قاسمتني الحياة في السراء والضراء..

إلى أخوتي وأخواتي

من بهم استمد عزتي وإصراري..

إلى أبنائي

زهرة عمري..

أهديهم جميعاً هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

(رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ)

صدق الله العظيم

سورة النمل الآية (١٩)

وبعد

خالص الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل

الأستاذ الدكتور / صلاح الدين فوزي محمد

أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة. الذي شرفت بأن تكون أولى خطواتي العلمية تحت إشرافه، فنهلت من علمه الغزير، وخلقه الرفيع، وإخلاصه الوفير، فكان فكري عاكساً لثراء علمه، وبتواضع العلماء شرفني بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى العالمين الجليلين

الأستاذ الدكتور / طارق فتح الله خضر

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بأكاديمية الشرطة ومحافظ دمياط الأسبق

الأستاذ الدكتور / شريف يوسف خاطر

أستاذ القانون العام عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة

الذي كان علمهما الفياض وخلقهما الرفيع شعلة تعلمت في ضيائها جادة البحث العلمي وأصوله ومنهجه، فتواصلت علماً به، واستزدت فكراً عنه، فلهما مني كل التقدير والاحترام على قبولهما الاشتراك في مناقشة هذه الدراسة.

وختاماً

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لكل من مد لي يد العون والمساعدة في سبيل إنجاز هذه الدراسة.

الباحث

المقدمة

المقــدمــة

تقديم:

تعتبر قضية الطاقة الآن القضية الأولى على أجندة جميع الدول، كما أن تأمين مصدر الطاقة أصبح أمراً استراتيجياً وحيوياً لجميع الشعوب في العالم، بها ترتقي سلم التقدم وبدونها تعجز عن البقاء، والطاقة النووية أحد مصادر التقدم التي لا غنى عنها، بل هي طاقة المستقبل، ويعد التقاعس عن امتلاكها واستخدامها في الأغراض السلمية تجنياً على الأجيال القادمة في مصدر من أهم مصادر التقدم.

ومما يؤكد أن التطبيقات السلمية للطاقة النووية هي الفلسفة الراجحة في إنتاج الطاقة في العديد من المجالات، صدور العديد من الوثائق التي توضح أن المخزون الطبيعي من البترول والغاز الطبيعي محدود بكمية وأجل منتهيين لا محالة، ولذلك نجد أن كثيراً من الدول وخاصة الدول الكبرى التي لديها احتياطات عالية من البترول تعتمد بنسبة كبيرة في إنتاج الكهرباء على الطاقة النووية[1].

ولقد أدركت الحكومات المتعاقبة في مصر في الفترة الأخيرة أن للطاقة النووية أهمية عظمى في تشكيل مستقبل هذا الوطن، حيث أبرمت تلك الحكومات – كما سيأتي بيانه في موضعه – العديد من الاتفاقات مع العديد من دول العالم في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية، وذلك تلبية لمتطلبات متناسبة ومشروعة لتنويع مصادر الطاقة وفى إطار عدم ممانعة المجتمع الدولي حيث إن البرنامج سلمي ومعلن ضمن إطار الشرعية والرقابة الدولية.

ويشكل الاستخدام المتزايد للطاقة النووية في شتى جوانب الحياة المعاصرة ظاهرة إنسانية واجتماعية. وبهذا الوصف، لم يكن من المقبول أن يتم هذا الاستخدام بعيداً عن دائرة القانون أو دون الامتثال لأحكامه. بل كان من المتعين دراسة وضبط المسائل المختلفة التي تثيرها هذه الظاهرة في مجال القانون، حيث تمتد المشكلات القانونية الناشئة عن الاستخدام السلمي للطاقة النووية إلى شتى فروع القانون، سواء في مجال القانون الخاص أم القانون العام.

---

(١) د.عادل محمد أحمد، القرار المصري بإنشاء محطات نووية، الأبعاد والقضايا، ملف الأهرام الاستراتيجي، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية والسياسية، العدد ١٥٦، ديسمبر ٢٠٠٧، ص ١٣.

وقد قام المشرع المصري بإصدار عدة قوانين لتنظيم الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في محاولة منه لوضع سبل ووسائل قانونية تحد من مخاطر الإشعاعات النووية وتأثيراتها الضارة، فأصدر القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتنظيم العمل بالإشعاعات المؤينة، وقانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩، بالإضافة إلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية.

وتكتسب قضايا الأمان النووي أهمية بالغة. حيث تشغل الدراسة الفنية لهذه المشكلات وسبل مواجهتها قطاعاً مهماً من الأنشطة التي تزاولها المنظمات الدولية المعنية بشئون الطاقة النووية بالتعاون مع دول العالم المختلفة وخاصة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتحرص سائر الدول على تأمين تشغيل المنشآت النووية الكائنة بها، كما تعنى تبعاً لذلك بمراقبة تشغيل هذه المنشآت وتزويدها على نحو دائم بأحدث نظم ووسائل الأمان وأجهزة التحكم والقياس والمراقبة، بهدف الحيلولة دون وقوع حوادث نووية بها(١).

ورغم ما تتسم به نظم ووسائل الأمان النووي من دقة بالغة، وما يلازمها من تطوير مستمر، فإنها لا توفر للصناعة تأميناً كلياً ضد الحوادث النووية. فاحتمال وقوع الحادث النووي – كحادث تشرنوبيل ١٩٨٦ وفوكوشيما ٢٠١١– لا يزال قائماً ولا يمكن تجاهله(٢).

لذا فإن الإقبال على ممارسة النشاط النووي لا يتم بتوفير المستلزمات الفنية لهذا النشاط فحسب بل لابد من توفير الضمانات القانونية لهذا النشاط سواء كانت ضمانات مالية علاجية أم ضمانات إدارية وقائية.

وعلى هذا كلما كانت الإجراءات الإدارية الوقائية فاعلة في مجال الطاقة النووية، كانت ممارسة النشاط النووي أكثر أمناً مما يزيد من مقبولية هذا النشاط لدى الجمهور ويشجع على ممارسته لدى الراغبين، فضلاً عن أن هذه الإجراءات بما تؤديه من دور وقائي تمنع من تحقق الأضرار النووية التي لا يمكن معالجتها بصورة كاملة مهما كانت الإجراءات المالية فاعلة.

(1) Norbert Pelzer, Safer nuclear energy through a higher degree of Internationalization, International involvement versus national sovereignty, Nuclear Energy Agency, Nuclear Law Bulletin No91, 2013, P56.
(2) Peri Lynne Johnson, The post-Fukushima Daiichi response: The role of the Convention on Nuclear Safety in strengthening the legal framework for nuclear safety, NEA/NLB 91, 2013, p8.

الفهرس

فهرس الموضوعات

المقدمة.....أ

الفصل التمهيدي
ماهية الاستخدامات السلمية للطاقة النووية

تمهيد وتقسيم.....٢

المبحث الأول: ما هية الإشعاعات النووية وأنواعها.....٤
المبحث الثاني: مزايا ومخاطر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.....١٣

الباب الأول
البنية الأساسية التشريعية والإدارية للأمان النووى

تمهيد وتقسيم.....٢٥

الفصل الأول: البنية الأساسية التشريعية للأمان النووي.....٢٧

المبحث الأول: دور المجتمع الدولي في بناء الإطار القانوني للأمان النووي.....٢٨
المطلب الأول: دور المنظمات المعنية بشئون الطاقة النووية.....٣٠
المطلب الثاني: دور المعاهدات والتوصيات الدولية في المجال النووي.....٣٥

المبحث الثاني: القوانين واللوائح المنظمة للأمان النووي.....٤٥
المطلب الأول: القانون النووي.....٤٧
المطلب الثاني: اللوائح النووية.....٦١

الفصل الثاني: البنية الأساسية الإدارية للأمان النووي.....٦٥
المبحث الأول: الجهة الإدارية المعنية بتنفيذ استراتيجية الأمان النووي على الصعيد الوطني (الجهة الرقابية).....٦٦
المطلب الأول: دور الجهة الرقابية وفقاً لتوصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.....٦٨
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للجهة الرقابية في النظام الوطني والمقارن.....٧٦
المبحث الثاني: الترخيص أداة الضبط الإداري في المجال النووي.....٩٥
المطلب الأول: مفهوم نظام الترخيص الإداري.....٩٧
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للترخيص النووي والإشعاعي.....١٠٨

الباب الثاني

أحكام التراخيص النووية والإشعاعية والقيود الواردة عليها

تمهيد وتقسيم.....١٢١
الفصل الأول: أحكام التراخيص النووية والإشعاعية.....١٢٣
المبحث الأول: الإجراءات الشكلية لطلب الترخيص النووي والإشعاعي.....١٢٤
المطلب الأول: طلب الترخيص.....١٢٥
المطلب الثاني: إصدار الرخصة.....١٣٠
المبحث الثاني: مراحل ترخيص المنشآت النووية والإشعاعية.....١٣٣
المطلب الأول مراحل ترخيص المنشآت النووية في الولايات المتحدة.....١٣٤
المطلب الثاني: مراحل ترخيص المنشآت النووية في فرنسا.....١٥٤
المطلب الثالث: مراحل ترخيص المنشآت النووية في الإمارات المتحدة.....١٦٩
المطلب الرابع: مراحل ترخيص المنشآت النووية في مصر.....١٧٢

الفصل الثاني: القيود الواردة على التراخيص النووية والإشعاعية.....١٨٢

المبحث الأول: القيود الخاصة بحماية البيئة والعاملين والجمهور.....١٨٤

المطلب الأول: حماية البيئة في المجال النووي.....١٨٥

المطلب الثاني: حماية العاملين والجمهور في المجال النووي.....٢٠٩

المبحث الثاني: القيود الوقائية النوعية.....٢٢٥

المطلب الأول: الاستعداد للطوارئ النووية ومجابهتها.....٢٢٦

المطلب الثاني: متطلبات الوقاية من الإشعاع.....٢٤٦

المطلب الثالث: الضمانات النووية والأمن النووي.....٢٥٢

الباب الثالث

الرقابة على الأنشطة النووية والإشعاعية

تمهيد وتقسيم.....٢٧١

الفصل الأول: الرقابة الإدارية والشعبية في المجال النووي.....٢٧٣

المبحث الأول: التفتيش والإنفاذ في المجال النووي.....٢٧٥

المطلب الأول: التفتيش الرقابي في المجال النووي.....٢٧٦

المطلب الثاني: الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفة متطلبات التشغيل النووي (الإنفاذ).٢٨٨

المبحث الثاني: حق الجمهور في طلب المعلومات والمشاركة في المجال النووي.....٢٩٤

المطلب الأول: الطبيعة القانونية للحق في طلب المعلومات والمشاركة في المجال النووي..٢٩٦

المطلب الثاني: ضمانات إتاحة المعلومات والمشاركة في المجال النووي.....٣٠٩

الفصل الثاني: المسئولية عن تعويض الأضرار الناجمة عن الأنشطة المرخص بها في المجال النووي.....٣١٩

المبحث الأول: مسئولية المرخص له عن تعويض أضرار المنشآت النووية.....٣٢١

المطلب الأول: خصائص المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية.....٣٢٣

المطلب الثاني: أركان المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية.....٣٣٢

المبحث الثاني: مدى مسئولية الدولة عن تعويض الأنشطة النووية المرخص بها.....٣٥٠

المطلب الأول: أساس مسئولية الدولة في التعويض عن الأضرار النووية.....٣٥١

المطلب الثاني: حالات تدخل الدولة في تعويض الأضرار النووية.....٣٦٠

الخاتمة.....٣٦٤

المراجع.....٣٧٨

الفهرس.....٤٠٦